

## الشافية في علم التصريف

- ( إن لم يكن في لفظه إظهار ... فشيبه الاشتقاق إذ يصار ) 660 - .
- ( كميم موظب و ميم معلى ... فمفعل في وزن كل أعلى ) 661 - .
- ( و أغلب الوزنين هل يرجح ... عليه للرأي هناك مسرح ) 662 - .
- ( من ثم رمان على ما قيلا ... فعال إذ شاع له عديلا ) 663 - .
- ( إن لاحت الشبهة فيهما معا ... رجح بالأغلب وزنا فاسمعا ) 664 - .
- ( و قيل بالأقيس من ثم اختلف ... في مورق من دون حومان عرف ) 665 - .
- ( فإن بلفظ ندر الوزنان ... احتملا كمثل أرجوان ) 666 - .
- ( إن فقدت شبهة الاشتقاق ... يحكم بالأغلب لارتفاق ) 667 - .
- ( كالهمز من أفعى و أوتكان ... و الميم من إمعة مهان ) 668 - .
- ( إن ندرا جاز كأسطوانه ... إن ثبت افعوالة وزانه ) 669 - .
- ( أو لا ففعلوانة فليثبتا ... إذ جمعها على أساطين أتى ) .
- باب الإمالة .
- تعريفها 670 - .
- ( إمالة اللفظ بغير عسره ... أن تنحي الفتحة نحو الكسره ) سببها 671 - .
- ( ووجهها إرادة المناسبه ... لياء أو لكسرة مصاحبه )